

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

محضر اجتماع

مكتب مجلس المستشارين

رقم 103 ليوم الاثنين 04 يونيو 2012





محضر اجتماع المكتب رقم 103
ليوم الاثنين 04 يونيو 2012

عقد مكتب مجلس المستشارين يوم الاثنين 04 يونيو 2012 اجتماعه الأسبوعي برئاسة الدكتور الشيخ محمد بيد الله وحضور الأعضاء السادة :

- فوزي بنعلال : الخليفة الأول للرئيس،
- لحسن بيجديكن : الخليفة الثالث للرئيس،
- عبد الرحمان اشن : الخليفة الخامس
- عابد شكاييل : محاسب
- عبد المالك أفرياط : محاسب
- عادل المعطي : محاسب
- أحمد حاجي : أمين
- حميد كوسكوس : أمين

بعد الموافقة على محضري اجتماعي المكتب السابق والقرارات المرتبطة به، استهل المكتب جدول أعماله بالتطرق لموضوع ملاءمة النظام الداخلي لمجلس المستشارين مع الدستور الجديد. حيث أبلغ السيد الرئيس أعضاء المكتب بالخطوات التي قام بها رئيس لجنة العدل والتشريع من أجل إعداد مقترح في هذا الاتجاه والذي سيعرض عما قريب على اللجنة بعد وضع اللمسات الأخيرة عليه.

بعدها اطلع المكتب على قرار المجلس الدستوري رقم 854/12 م.د الخاص بالقانون التنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، والذي صرح بموجبه بعدم مطابقة البند الثاني من المادة الثانية والمقطع الأخير من المادة الثالثة من هذا القانون للدستور.

وبخصوص الجلسة الشهرية لمساءلة للسيد رئيس الحكومة ليوم الثلاثاء 05 يونيو 2012 التي تم الاتفاق بشأنها مع رئاسة الحكومة، استعرض المكتب مجموعة من الخيارات المتعلقة بتنظيم هذه الجلسة وتوزيع الحصص الزمنية عليها ما بين الفرق ورئاسة الحكومة. في هذا الإطار، وبعد تدارس هذه الخيارات استقر رأي المكتب على المقترح التالي قصد عرضه على

أنظار ندوة الرؤساء قصد الموافقة عليه. وسيرأس هذه الجلسة رئيس المجلس السيد محمد الشيخ بيد الله والسيد حميد
كوسكوس كأمين للجلسة.

في إطار نفس الموضوع، قرر المكتب الاحتفاظ بالمواضيع التي ضمنها طلب الفريق الدستوري لإدراجها ضمن جدول أعمال هذه الجلسة إلى جلسة مقبلة.

في مجال التشريع، قرر المكتب برمجة النصوص التشريعية الجاهزة التالية يوم الثلاثاء 12 يونيو 2012 مباشرة بعد حصة الأسئلة الشفهية :

- مشروع قانون رقم 04.12 يتعلق بالتجميع الفلاحي.
- مشروع قانون رقم 03.12 يتعلق بالهيئات بين المهنة للفلاحة والصيد البحري.

بعدها أحال المكتب على اللجن المختصة مشاريع القوانين التالية والتي أحييت عليه من مجلس النواب :

- مشروع قانون رقم 03.12 يتعلق بالهيئات بين المهنة للفلاحة.
- مشروع قانون رقم 04.12 يتعلق بالتجميع الفلاحي.
- مشروع قانون رقم 09.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 42.10 المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.151 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011).
- مشروع قانون رقم 14.12 يتم بمقتضاه الفصلان 50 و 375 من قانون المسطرة المدنية.

كما أخذ المكتب علماً بتوصل مجلس النواب بمشاريع ومقترحات القوانين التالية :

- مشروع قانون رقم 39.12 يتعلق بالإنتاج البيولوجي للمنتجات الفلاحية والمائية.
- مشروع قانون رقم 41.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.97 المتعلق بالسلفات الصغيرة.
- مشروع قانون رقم 44.12 يتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب بالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها.
- مشروع قانون رقم 45.12 يتعلق بإقراض السندات.
- مشروع قانون رقم 36.12 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.12.125 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012) المتعلق بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروضة على الشعير.
- مشروع قانون رقم 35.12 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.12.72 الصادر في 14 من ربيع الآخر 1433 (7 مارس 2012) المتعلق بتمديد وقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين والقمح الصلب.
- مشروع قانون رقم 57.12 يتم بمقتضاه الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق بالتحفيظ العقاري.
- مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006).
- مقترح قانون يقضي بتعديل وتتميم الفرعين الثالث والرابع من الباب الثالث من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي المصادق عليه بظهير شريف رقم 1.59.413 مؤرخ في 28 جمادى الثانية 1382 الموافق 26 نونبر 1962 كما تم تعديله وتتميمه.
- مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 139 من القانون 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.
- مقترح قانون يقضي بمنع إشهار المشروبات الكحولية.

وبعد الإطلاع على برنامج ومذكرة اجتماعات اللجن، انتقل المكتب لدراسة مجموعة من النقط المدرجة ضمن محور العلاقات الخارجية، وهكذا وافق المكتب على مقترح وزارة الخارجية والتعاون بتعيين عضوة عن مجلس المستشارين من لجنة الخارجية والحدود لحضور أشغال الندوة المزمع عقدها ببروكسيل حول الجهوية في المغرب بلجيكا.

كما وافق على تلبية الدعوة الموجهة من مجلس أوروبا لرئاسة المجلس لحضور المناظرة الأوروبية لرؤساء البرلمان في الفترة الممتدة ما بين 20 - 21 سبتمبر 2012 بستراسبورغ.

بعدها رحب المكتب بوفد من المعهد الوطني للدراسات السياسية والاستراتيجية لنيجيريا الذي يقوم بزيارة دراسية للمغرب. من جانب آخر، قرر المكتب تلبية دعوة للمشاركة في الدورة السنوية 21 للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (موناكو، من 5 إلى 9 يوليوز 2012)، ودعوة ممثلة من رئيس مجلس الجمهورية والمؤتمر الوطني لجمهورية بلاروسيا موجهة إلى السيد رئيس مجلس المستشارين قصد زيارة بلاده.

كما اطلع المكتب على تقرير عن اجتماع لجنة الشؤون المالية والاقتصادية في الاتحاد البرلماني العربي المنعقد بالخرطوم ما بين 15 - 17 ماي 2012، كما اطلع على تقرير عن مشاركة وفد برلماني عن مجلسي النواب والمستشارين في أشغال الدورة الربيعية للجمعية البرلمانية لمنظمة حلف الشمال الأطلسي بالعاصمة الإيستونية تالين ما بين 25 و 28 مايو 2012.